

A. O.
LAHIYAT FAKULTASI
KUTUPHANGSI
Ayny E. S. S. 47209
Yer No. 37037

206

Ey
0407

[Faint handwritten text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page]

37037-38 Y
892.7/SEM.F
1170

هذا كتاب قاسم النبي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه
المجد لو اهدى العظيمة والصلوة على
خير البرية وعلى اله وذو النفوس الزكية
ابعد فان معان الاستعارات وما
يتعلق بها قد ذكرت في الكتب مفصلة
عسرت الضبط فاردت ذكرها بجملة مضبوطة
على وجه نطق به كتب المتقدمين ودلت
عليه زبر المتأخرين فنظمت فرايد عوايد
لتحقق معاني الاستعارات واقسامها
وقرائنها في ثلثة عقود **العقد الاول** في
انواع المجاز وفيه ست فرايد **الفريدة**
الاول هي الجاز المفرد اعنى الكلمة المستعملة
في غير

في غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة
عن ارادته ان كانت علاقته غير المشابهة
فمما ذكره في الا فاستعارة **مترحة الفريدة**
الثانية ان كان لفظ المستعمل في غير ما
ضعت له جنس او اسم غير مشتق فالاستعارات
اصولية والا فتبعية لجريانها في
اللفظ المذكور بعد جريانها في المصدر
ان كان المستعار مشتقا وفي متعلق معنى
المحرف ان كان حرفا والحرار بمشروع معنى
المحرف ما يعتبر به عنه من المعاني المطلقة
كالابتداء ونحوه وانكر التبعية السكاكي وردها
الى المكنية كما استمره **الفريدة الثالثة**
ذهب السكاكي الى انه ان كان المستعمل
له محققا او عقلا فالاستعارة محم
تحقيقية والا فتخييلية وسنكشف لك

حقيقتها **الفريدة الرابعة** الاستعارة ان لو
تقرن بما يلايم شيئا من المستعار منه والكم
والمستعار له فمطلقة نحو رايت كسدا ليد
اطفاله وان قرنت بما يلايم المستعار منه
فمترسمة نحو رايت كسدا له ليد اطفاله لو
تعلق وان قرنت بما يلايم المستعار له
فمترسمة نحو رايت كسدا كسدا كسدا
والترشيح ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة
في التشبيه والاطلاق ابلغ من التجريد واء
واعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد
تمام الاستعارة فلا تعد قرينة المصراحة
تجريد نحو رايت كسدا يرمو ولا قرينة الكنية
ترشيحا والآخر توجب استعارة مطلقة **الفريدة**
الخامس الترشيح يجوز ان يكون باقيا على
حقيقتها تابع للاستعارة لا يقصد به الا

الآنقويتها ويجوز ان يكون مستعار له
من ملايم المستعار منه لملايم المستعار
له ويحتمل الوجهين قوله واعتصموا بحبل
الله حيث استعير الحبل للعهد وذكر الا
عتصام ترشيحا اما باقيا على معناه او
مستعار للوثوق العهد **الفريدة السادسة**
الهيماز المركب وهو المركب المستعمل في غير ما
وضع له للعلاقة وقرينة المفرد ان كانت علا
قته غير مشابهة فلا يسمى استعارة و الا
يسمى استعارة تمثلية نحو انى اراك تقدم
رجلا وتاء نحو اخرى اع ترد في الاقدام
والاجسام لا تدوى ايتهما اخرى **العقد**
الثاني في تحقيق معاني الاستعارة
بالكناية اتفقت كلمة القوم على انه اذا
شبه امر باخر من غير تصريح بشئ من

ان كان التشبيه سوى المشبه ودل عليه
بذكر ما يختص المشبه به كان هذا متعارفا
بالكناية لكن اضطررت اقوالهم ولنتعرض
لهائلثة فرايد مذيلة يفريدة اخرى لبيان
انه هل يجب ان يكون المشبه في صورة
الاستعاره بالكتابة مذكورا بلفظه ام لا
الفريدة الاولى ذهب السلف الى ان
الاستعار بالكناية هو لفظ المشبه به المستعمل
للمشبه في النفس المراد اليه بذكر لادناه
وجه تسميتها متعارفا بالكناية او مكنته ظاهر
وكفى شاهد بقوته انه اليه ذهب صاحب
الكشاف وهو المختار **الفريدة الثانية**
يشعر ظاهر كلام السكاكي بانها لفظ
المشبه المستعمل في التشبيه بادعاء انه
عينه واختار رد التبعية اليها جعل قريبتها

ع
قربتها متعارفا بالكناية وجعلها قريبتها
لها على ما ذكره القوم في نطق الحال من ان
نظمت متعارفا لدلت والحال قريبة ويرد عليه
ان لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه فلا
يكون متعارفا وهو انه قد صرح بان نطق
مستعار الامر الوهمي فتكون متعارفا والا
ستعار في الفعل لا تكون الاتبعيه فلزمه
القول بالاستعاره التبعية **الفريدة الثالثة**
ذهب الخطيب الى انها التشبيه المصغر في
النفس ووجه لتسميتها استعاره
الفريدة الرابعة لا شبهة في ان المشبه
في صورة الاستعاره بالكناية لا يكون
مذكورا بلفظ المشبه به كما في صورة الاستعاره
المصرحة وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه
والحق عدم الوجوب لجواز ان يشبه شئ

بامرير ويستعمل لفظ احد هما فيه ويثبت له
شيء من لوازم الاخر فقد اجتمع المصترحة
والمكنية مثاله قوله تعالى فاذا فها الله
لبس الجوع والخوف فانه شبه ما عشي الا
نسان عند الجوع والخوف من اثر الضر من
حيث الاستهلال باللبس فلا تعير له اسمه
ومن حيث الكراهة بالطعم المر الشيع فيكون
استعارة مصترحة نظو الى الاول ومكنية نظر الى
الثاني وتكون الاضافة تخيلية **العقد**
الثالث في تحقيق قرينة استعارة بالكناية
وما يذكر زيادة عليها من ملائمة المشبه به
في نحو قولك محال المنية يثبت بفلان
وفيه نفس فرايد **والاولى** ذهب السلف
الى ان الامر الذي اثبت للمشبهه هي خواص
المشبه به مستعمل في معناه الحقيقي وانما

وانما العجاذ بالاسيات ويسمونه استعارة
تخييلية ويعكفون بعدم انفكك المكنية
عنها واليه ذهب الخطيب **الفريدة الثا**
نية جوذ صاحب الكشاف كونه استعارة
تحقيقية بما لا يميم المشبه كما في قوله تعالى
ينقصون عهد الله حيث استعير الجبل
للعهد على سبيل الكناية والنقض لا بطلا
له **الفريدة الثالثة** جوذ السكاكي كونه
مستعملا في امر وهمي شبهه بمعناه
الحقيقي وسميته استعارة تخيلية ولا
يخفى انه نصف **الفريدة الرابعة** العجاذ
في قرينة المكنية انه اذا لم يكن للمشبه
المذكور تابع يشبهه دادق المشبه به كان
باقيا على معناه الحقيقي وكان اثبات له
استعارة تخيلية كما قال المنية وان كان

له تابع يشبه ذلك الزاد المذكور كان
متعارفا لذلك التابع على طريق التصريح
الفرية الخامسة كما يسمى ما زاد على
قرينة الصراحة من ملامح للشبهه ترشحا
كذلك بعد ما زاد على قرينة المكنية من
العلامات ترشحا لها ويجوز جعله ترشحا
للتخييلية او الاستعارية الحقيقية اما
الاستعارية الحقيقية فظاهر وكذا
التخييلية على ما ذهب اليه الكاكي
واما التخييلية على ما ذهب السلف فلان
الترشح يكون للمجاز العقلي ايضا بذكر ما
يلامح ما هو له كما يكون للمجاز اللغوي المراد
بذكر يلامح الموضوع له وللشبهه بذكر ما يلامح
المشبه به وللاستعارية الصريحة كما سبق
ووجه الفرق بين ما يجعل قرينه للمكنية ويجعل

7
6
ويجعل نفسه تخيلا واستعارة حقيقية
ولسانه لانفه تخيلا وبين ما يجعل
زايدا عليها وترشحا قوّة الاختصاص
بالمشبهه به فارتها اقوى اختصاصا وتعلقا
به فهو القرينه وملسويه ترشحا تمت
شأن الرسالة بعون الله الوهاب
من يد احمد

A. D. A.
ILAHİYAT FAKÜLTESİ
KÜTÜPHANESİ
Ankara No: 11111
Yıl: 1911

ومما هو المشار اليه المتخص بحيث
لا يقبل الشركة تنبيه ما هو من هذا
القبيل لا يفيد الشخص الأخرى
معنى لا استواء نسبة الوضع الى التسميات
التقييم اللفظ مدلوله اما كلاً او مشخص
والاول اما ذات وهو اسم الجنس او حدث
وهو المصدر او نسبة بينهما وذلك اما
ان يعتبر من طرف الذات وهو المشتق
او من طرف الحدث وهو الفعل والثاني
فالوضع اما مشخص والاول علم والثاني
مدلوله اما معنى في غيره ويتعين بانضمام
ذلك الغير اليه وهو الحرف اولاً فالقرينة
ان كانت في الخطأ فالضمير وان كانت في
غيره فاما حية وهو اسم الاشارة او
عقلية وهو الموصول الخاتمة تشمل

بسم الله الرحمن الرحيم

قال مولانا عند الملة والدين حاتم
المجتهدين قدس سره هذه فائدة تشمل
على مقدمة وتنبيه وتقييم وخاتمة القيد
اللفظ قد يوضع لشخص بعينه وقد يوضع
له باعتبار امر علم وذلك بان يعقل امر
مشترك بين المشخصات ثم يقال هذا
اللفظ موضع لكل واحد من هذه المشخصات
بخصوص بحيث لا يفاد ولا يفهم الا واحد
بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل
ذلك المشترك الى الوضع لانه الموضع له
فالوضع كلاً والوضع مشخص وذلك مثل
اسم الاشارة فان هذا مثلاً موضوعاً و

A.Ü.
ILAHİYAT FAKÜLTESİ
KÜTÜPHANESİ

Ayniyet No: 47210

Yer No: 37038